الاول والثاني وحديث من مثليه من الرواة من القسمين الاول والثاني وحديث
في كتابه دون القسم الثالث قال فهذا الزم الشيخ ابو عمرو مسلما من ذلك كما
الزم به ابا داود فمعنى كلامهما واحد وقول ابي داود وما يشبهه يعني في الصحة
وما يقاربه يعني فيهما ايضا قال وهو نحو قول مسلم انه ليس كل الصحيح وجده عند مالك
وشعبة وسفيان فاحتاج ان ينزل الى مثل حديث ليث بن ابي سليم وعطاء بن
السايب ونحوهما ممن اجمل الكل من اسم العدالة والصدق وان تفاوتوا في
الحفظ والاتقان والافراد من الطريقين غير ان مسلما شرط الصحيح فتخرج من حديث
الطبقة الثالثة وابا داود لم يشترط فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم البيان
عنه فالذي في قول ابي داود اذ بعضها اصح من بعض ما يشير الى القدر المشترك بينهما
من الصحة وان تفاوتت فيه لما يقتضيه صيغة افعل في الاكثر انتهى والجواب عما
اعترض به ابن سيد الناس ان مسلما التزم الصحة في كتابه فليس لنا ان نحكم على حديث
خرجه فيه بانه حسن عنده لما تقدم من قصور الحسن عن الصحيح وابو داود قال
ان ما سكت عنه فهو صالح والصالح قد يكون صحيحا وقد يكون حسنا عند من يرى
الحسن رتبة دون الصحيح ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول بذلك او يرى ما ليس
بضعيف صحيحا فكان الاحتياط ان لا نرفع ما سكت عنه الى الصحة حتى نعلم ان
رايه هو الثاني فيحتاج الى نقل وقوله لكل مسلما اي بشبهه فقوله مسلما
اي مسلم وكذا قوله فاحتاج اي مسلم وقوله غاته اي يزيد بن ابي زياد وكوفه وقوله هلا فتح
اي ابن الصلاح وقوله عليه اي على كتاب ابي داود ص

اشترط

وقوله اذ قسم الصلاحا الى الصحاح والحسان جانا
ان الحسان ما رووه في السنن ورد عليه اذ بها غير الحسن ش
اي وما يقوي رد عليه في تسميته في كتاب المصابيح ما رواه اصحاب السنن الحسان اذ في
السنن غير الحسن من الضعيف والصحيح انقلنا الحسن ليس اعم من الصحيح كما سياتي في
بقية الفصل وقال ابن الصلاح هذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث
عبارة عن ذلك ص كان ابو داود قد اتى ما فيه بروبه والضعيف ضعفه لا بعد
في الباب غيره فذاك عنده مرداه اقوى قاله ابن منده
والنسائي مخرج من لم يجمعوا على ترك منذب متبع ص ش
بعد بيان لكون السنن فيها غير الحسن قال ابن الصلاح روينا عنه اي عن ابي داود
ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرف في ذلك الباب وقال ابو عبد الله بن مندة
عنه انه خرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوى عنده من راي
الرجال وقال ابن مندة انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان من مذهب
ابي عبد الرحمن النسائي ان خرج عن كل من لم يجمع على تركه فقوله والضعيف اي ويروي
الضعيف وقوله من مذهب متبع حبر بتدا محذوف ص
ومن عليها اطلق الصحيحا فقد اتى شاطا صريحا ش
اي ومن اطلق الصحيح على كتب السنن فقد شاط اي كاد يطاهر السلفي حيث قال في الكبرى
الخمسة اتفق على صحتها ائمة المشرق والمغرب وكابن عبد البر والحاكم حيث اطلق على

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

Copyright © King Saud University